



بسم الله الرحمن الرحيم  
علم أصول الفقه: الحلقة الثانية  
خلاصة الدرس الواحد و التسعون  
الاستدلال على قبح العقاب بلا بيان

حاول المحقق النائيني الاستدلال على قاعدة "قبح العقاب بلا بيان" بوجهين، الأول أن التكليف لا يحرك العبد إلا بوجوده العلمي، كما يحرك العلم بالأسد الإنسان للفرار، والعقاب على عدم التحرك دون علم قبيح. والوجه الثاني هو استشهاد بالأعراف العقلائية التي تستقبح معاقبة المأمور على تكليف غير واصل. الرد على الوجه الأول أن التحرك ليس بامثال التكليف فقط، بل بالخروج عن عهدة حق الطاعة، وإذا شمل هذا الحق التكليف المشكوكة، فإن البرهان لا يتم. والوجه الثاني غير صحيح لأنه قياس بين حق الطاعة للمولى وحق الطاعة للأمر العقلائي، الذي هو مجعول ويقتصر- عادة على التكليف المعلومة، بينما حق الطاعة للمولى ذاتي تكويني وغير مجعول. النتيجة أن القاعدة العملية الأولى هي أصالة الاشتغال بحكم العقل حتى يثبت الترخيص بترك التحفظ.